

قوانين . هراسيم . قرارات ، نلخ .

### قانون رقم ١٥٤ لسنة ١٩٤٧

بتأجير قطعة أرض من أملاك الدولة بإيجار اسمي

نلحن فاروق الأول ملك مصر

هلر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - ليعتمد تأجير قطعة أرض من أملاك الدولة كائنة بجهة فم الخاليج بقسم مصر القديمة بالقاهرة مساحتها ٦٠٠٠ متر (سنة آلاف متر) ومقدر ثمنها بثلغ ١٢٧١٢ جنيا و ٥٠٠ ملجم لجمعية يوم المستشفيات لمدة عشرين سنة بإيجار اسمي قدره جنيه واحد في السنة لإقامة منشآت الجمعية عليها .

شادة ٢ - لهلى وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

شامر بأن يصم هذا القانون بختام الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٧ صفر سنة ١٣٦٧ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٤٧)

قاروق

بإامر حضرة صاحب الجلالة

لئيس مجلس الوزراء

شحمود ههمى القراشى

لوزير المالية

شحمود ههمى القراشى

### قانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٤٧

بالترخيص للحكومة المصرية في أن تضمن للأسهم المكونة

لرأس المال الأصل للشركة العقارية العربية ربحا أدنى قدره

٥ ٪ سنويا لمدة عشر سنوات

نلحن فاروق الأول ملك مصر

هلر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - ليرخص للحكومة المصرية في أن تضمن للأسهم المكونة

لرأس المال الأصل للشركة العقارية العربية "شركة مساهمة مصرية"

والبالغ قدره ١,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (مليون جنيه) ربحا أدنى قدره

٥ ٪ (خمسة في المائة) على أن يكون ضمان الحكومة المصرية بنسبة

٤٢ ٪ من المبلغ اللازم لإبلاغ الربح الى الحد الأدنى المذكور وفي حدود

مبلغ ٢١٠٠٠ جنيه (واحد وعشرين ألف جنيه) ويسرى هذا الضمان لمدة

عشر سنوات .

شادة ٢ - لهلى وزير المالية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

شامر بأن يصم هذا القانون بختام الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٧ صفر سنة ١٣٦٧ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٤٧)

قاروق

بإامر حضرة صاحب الجلالة

لئيس مجلس الوزراء

شحمود ههمى القراشى

لوزير المالية

شحمود ههمى القراشى

### هرسوم

بشان مسنة المياه المارة ببحرى نادى طنطا الرياضى

### نلحن فاروق الأول ملك مصر

ببناء على ما عرضه علينا وزير الصحة العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لرسمنا بما هو آت :

شادة ١ - ليعتبر من المنافع العامة مسقة المياه المارة ببحرى نادى طنطا الرياضى بنساحة لحافة بمركز طنطا بديرية الغربية ( مشروع رقم ٠٧ سنة ١٩٣٥ )

شادة ٢ - ليعتقل من أملاك الدولة الخاصة الى أملاكها العامة قطعة الأرض اللازمة لهذا الغرض ومساحتها ٩ (تسعة أسهم) وهى واقعة بالناحية المذكورة وموضحة باللون الأصفر على الرسم الملحق بهذا المرسوم .

شادة ٣ - لهلى وزيرى الصحة العمومية والمالية تنفيذ هذا المرسوم كل فيما يخصه ما

صدر بقصر عابدين في ٢٦ ذى الحجة سنة ١٣٦٦ (٩ نوفمبر سنة ١٩٤٧)

قاروق

بإامر حضرة صاحب الجلالة

لئيس مجلس الوزراء

شحمود ههمى القراشى

لوزير المالية

شحمود ههمى القراشى

لوزير الصحة العمومية

شهيد المجيد لهدر

شحمود ههمى القراشى